

Distr.  
GENERAL

A/53/983  
2 June 1999

## الجمعية العامة



ORIGINAL: ARABIC

الدورة الثالثة والخمسون  
البند ١٣١ من جدول الأعمال

### تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا

#### تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد تمام سليمان (الجمهورية العربية السورية)

#### أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة ٣ المعقودة في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، بناء على توصية المكتب، أن تدرج البند المعنون "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا" في جدول أعمال دورتها الثالثة والخمسين وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلساتها ٥٥ و ٥٦ و ٦٢، المعقودة في ١٠ و ١١ و ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٩. وتظهر البيانات والملاحظات المدلى بها أثناء نظر اللجنة في هذا البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.5/53/SR.55 و 56 و 62).

٣ - وكان معروضا على اللجنة من أجل نظرها في البند، تقريرا الأمين العام عن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا (A/53/821 و A/53/844 و Corr.1 و 2) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذوا الصلة (A/53/895 و Add.4).

#### ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/53/L.54

٤ - في الجلسة ٦٢، المعقودة في ٢٧ أيار/مايو، عرض ممثل بولندا ومنسق المشاورات غير الرسمية بشأن هذا البند مشروع قرار بعنوان "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا" (A/C.5/53/L.54)، مقمدا من الرئيس بناء على المشاورات غير الرسمية.

٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/53/L.54 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

### ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا

#### إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا<sup>(١)</sup> وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصلين بالموضوع<sup>(٢)</sup>،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٨٥٤ (١٩٩٣) المؤرخ ٦ آب/أغسطس ١٩٩٣، الذي وافق المجلس بموجبه على إيفاد فريق متقدم يصل قوامه إلى ١٠ من المراقبين العسكريين التابعين للأمم المتحدة إلى المنطقة لفترة ثلاثة أشهر، وعلى إدماج هذا الفريق المتقدم في بعثة لمراقبي الأمم المتحدة إذا أنشأ المجلس تلك البعثة رسمياً،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار مجلس الأمن ٨٥٨ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٣، الذي قرر المجلس بموجبه إنشاء بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا، وإلى القرارات اللاحقة التي مدد المجلس بموجبها ولاية بعثة المراقبين وآخرها القرار ١٢٢٥ (١٩٩٩) المؤرخ ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩،

وإذ تشير كذلك إلى مقررها ٤٧٥/٤٨ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ بشأن تمويل بعثة المراقبين، وإلى قراراتها ومقرراتها اللاحقة في هذا الشأن، وآخرها القرار ٢٤٢/٥٢ المؤرخ ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٨،

وإذ تؤكد من جديد أن تكاليف بعثة المراقبين هي نفقات للمنظمة تتحملها الدول الأعضاء وفقاً للفقرة ٢ من المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة،

(١) A/53/821 و A/53/844 و Corr.1 و 2.

(٢) A/53/895 و Add.4.

وإذ تشير إلى مقرراتها السابقة بشأن ضرورة القيام، بغية تغطية النفقات الناشئة عن بعثة المراقبين، باتباع إجراء مختلف عن الإجراء المتبع في تغطية نفقات الميزانية العادية للأمم المتحدة،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن البلدان الأكثر نمواً من الناحية الاقتصادية يمكنها تقديم مساهمات أكبر نسبياً، وأن قدرة البلدان الأقل نمواً من الناحية الاقتصادية على الإسهام في عملية من هذا القبيل هي قدرة محدودة نسبياً،

وإذ تضع في اعتبارها المسؤوليات الخاصة التي تقع على عاتق الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن، على النحو المشار إليه في قرار الجمعية العامة ١٨٧٤ (د إ - ٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣، في تمويل تلك العمليات،

وإذ تلاحظ مع التقدير أنه تم تقديم تبرعات لبعثة المراقبين،

وإدراكاً منها أنه لا بد من تزويد بعثة المراقبين بالموارد المالية اللازمة لتمكينها من الوفاء بمسؤولياتها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

١ - تحيط علماً بحالة الاشتراكات الخاصة ببعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٩، بما في ذلك الاشتراكات غير المسددة البالغة ٨,٨ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، وهي تمثل ١١ في المائة من مجموع الاشتراكات المقررة منذ إنشاء بعثة المراقبين إلى الفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، وتلاحظ أن نحو ١٦ في المائة من الدول الأعضاء قد سددت اشتراكاتها المقررة كاملة، وتحث سائر الدول الأعضاء المعنية، ولا سيما التي عليها متأخرات، على أن تكفل دفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة؛

٢ - تعرب عن قلقها إزاء الحالة المالية المتعلقة بأنشطة حفظ السلام، وبخاصة فيما يتصل بسداد تكاليف الدول المساهمة بقوات التي تتحمل أعباء إضافية بسبب تأخر دول أعضاء عن دفع أنصبتها المقررة في حينها؛

٣ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المقررة كاملة؛

٤ - تحث سائر الدول الأعضاء على بذل كل ما في وسعها لكفالة دفع اشتراكاتها المقررة لبعثة المراقبين كاملة وفي حينها؛

- ٥ - تؤيد الملاحظات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية(٣)؛
- ٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ كل الإجراءات اللازمة لضمان إدارة بعثة المراقبين بأقصى درجة من الكفاءة والاقتصاد؛
- ٧ - تطلب أيضا إلى الأمين العام، بغية خفض تكاليف موظفي فئة الخدمات العامة، أن يواصل السعي إلى تعيين موظفين محليين لشغل وظائف فئة الخدمات العامة في بعثة المراقبين، بما يتناسب مع احتياجات البعثة؛
- ٨ - تقرر أن ترصد للحساب الخاص لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا مبلغا إجماليه ٢٠٠ ٢٩٠ دولار (صافيه ٢٠٠ ٤٨٥ دولار) للإنفاق على بعثة المراقبين في الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، إضافة إلى مبلغ إجماليه ٥٠٠ ١٨ ٥٨٠ دولار (صافيه ١٠٠ ٥٨٢ ١٧ دولار) تم تخصيصه بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٢٣٦/٥١ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٧ ويشمل مبلغا إجماليه ٢٠٠ ٢٩٠ دولار (صافيه ٢٠٠ ٤٨٥ دولار) من مبلغ ٦٠٠ ٦٥٣ ١ دولار أذنت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بموجب أحكام الجزء الرابع من قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٩ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤؛
- ٩ - تقرر أيضا أن ترصد للحساب الخاص لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا مبلغا إجماليه ٤٧٩ ٠٠٠ ٣١ دولارا (صافيه ٢٧٩ ٥٠٥ ٢٩ دولارا) للإنفاق على بعثة المراقبين في الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، ويشمل مبلغ ٧٥٩ ٧٥٩ ١ دولارا لحساب دعم عمليات حفظ السلام، ومبلغ ٣٢٠ ٣٢٠ ٣٠٢ دولارا لقاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في برينديزي؛
- ١٠ - تقرر كذلك، كترتيب مخصص، أن تقسم بين الدول الأعضاء، للفترة من ١ إلى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٩، مبلغا إجماليه ٣٧٣ ٥٨٣ ٢ دولارا (صافيه ٣٧٣ ٥٨٨ ٢ دولارا)، وذلك بحسب تكوين المجموعات المبين في الفقرتين ٣ و ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٣ المؤرخ ١ آذار/مارس ١٩٨٩، على النحو الذي عدلته به الجمعية في قراراتها ١٩٢/٤٤ باء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٢٦٩/٤٥ المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩١ و ١٩٨/٤٦ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ٢١٨/٤٧ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ٢٤٩/٤٩ ألف المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥ و ٢٤٩/٤٩ باء المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ و ٢٢٤/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦ و ٢١٨/٥١ ألف إلى جيم المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ٢٣٠/٥٢ المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨، وفي مقرريها ٤٧٢/٤٨ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/

ديسمبر ١٩٩٣ و ٤٥١/٥٠ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ١٩٩٩ على النحو المبين في قرارها ٢١٥/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧؛

١١ - تقرر، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٥٥، أن يخصم من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٠ أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب من الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والمقدرة بمبلغ ٦٠٠ ١٢٤ دولار، الموافق عليها لبعثة المراقبين للفترة من ١ إلى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٩؛

١٢ - تقرر أيضا، كترتيب مخصص، أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغا إجماليه ١٠٣ ٤١٧ ٢٩ دولارات (صافيه ٥٠٣ ٥٠٤ ٢٧٠ دولارات) للفترة من ١ آب/أغسطس ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، بمعدل شهري إجماليه ٣٧٣ ٥٨٣ ٢ دولارا (صافيه ٧٧٣ ٤٥٨ ٢ دولارا) وفقا للمخطط المنصوص عليه في هذا القرار، ومع مراعاة جدولي الأنصبة المقررة لعامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠ على النحو المبين في قرارها ٢١٥/٥٢ ألف، ورهنا باتخاذ مجلس الأمن قرارا بتمديد ولاية بعثة المراقبين إلى ما بعد ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٩؛

١٣ - تقرر كذلك، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠)، أن يخصم من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٢ أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب من الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والمقدرة بمبلغ ٦٠٠ ٣٧٠ ١ دولار، الموافق عليها لبعثة المراقبين للفترة من ١ آب/أغسطس ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠؛

١٤ - تدعو إلى التبرع لبعثة المراقبين نقدا وفي شكل خدمات ولوازم تكون مقبولة لدى الأمين العام، على أن تدار التبرعات، بحسب الاقتضاء، وفقا للإجراء والممارسات التي حددتها الجمعية العامة؛

١٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والخمسين البند المعنون "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا".

-----